[31] وتابع الخليفة الثالث سلفه في النهي عن متعة الحج، فقد جاء في مسند أحمد عن عبد ا بن الزبير، قال: وا إنا لمع عثمان بن عفان بالجحفة ومعه رهط من اهل الشام فيهم حبيب بن مسلمة الفهري إذ قال عثمان، وذكر له التمتع بالعمرة الى الحج: أن اتم للحج والعمرة ان لا يكونا في أشهر الحج فلوا أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان افضل فإن ا تعالى قد وسع الخير. وعلي بن ابي طالب في بطن الوادي يعلف بعيرا له قال: فبلغه الذي قال عثمان فأقبل حتى وقف على عثمان فقال: أعمدت الى سنة سنها رسول ا صلى ا عليه وآله ورخصة رخص ا تعالى بها للعباد في كتابه تضيف عليهم فيها وتنهى عنها وقد كانت لذي الحاجة ولنائي الدار، ثم اهل بحجة وعمرة معا. فأقبل عثمان على الناس فقال: وهل نهيت عنها ؟ اني لم أنه عنها، إنما كان رأيا أشرت به فمن شاء أخذ به ومن شاء تركه (1). وراعى جانب اقربائه حتى لو كان فاسقا أو شارب خمر، فولاهم على امصار المسلمين، ولم يول أجلة الصحابة الذين هم ابصر بالسياسة وبالشريعة والدين من اولائك الصبيان الفسقة. وقد مهد لملك معاوية ولولاه لما اتيح لمعاوية نقل الخلافة ذات يوم الى آل ابي سفيان وتثبيتها في بني امية. قال الدكتور طه حسين: والشئ الذي ليس فيه شك هو ان عثمان ولى الوليد على الكوفة بعد عزل سعد بن ابي وقاص، وولى عبد ا بن عامر على البصرة بعد ان عزل ابا موسى الأشعري، وجمع الشام كلها لمعاوية، وبسط سلطانه عليها الى ابعد حد ممكن، بعد ان كانت الشام ولايات تشارك في إدارتها قريش وغيرها من أحياء العرب، وولى عبد ا بن سرح مصر بعد ان عزل عنها عمرو بن العاص، وكل هؤلاء الولاة من ذوي قرابة عثمان، منهم أخوه لإمه ومنهم أخوه في الرضاعة ومنهم خاله، ومنهم من يجتمع معهم في نسبه الأدنى الى أمية بن عبد شمس، كل هذه حقائق لا

(1) مسند احمد 1: 92. (*)